

كتاب الحوالة

من قسم الأقوال

١٤٠١٢ - مَطْلٌ^(١) الغنيّ ظلمٌ ، وإذا أُحِلَّتْ على مليٍّ فاتبَعَهُ . (هـ)
عن ابن عمر (٢) .

١٤٠١٣ - مَطْلٌ الغنيّ ظلمٌ ، فإذا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ على مليٍّ فليَتَّبِعْ^(٣) .
(ق عن أبي هريرة .)

(١) مَطْلٌ : يقال : مطلت الحديدية أمطلها مَطْلًا من باب نصر ؛ إذا ضربتها ومددتها لتطول . وكذلك مطله وماطله بحقه ، وكل ممدود ممتول ، ومنه اشتقاق المَطْل بالدين ، وهو اللبان به . يقال : مطله وماطله بحقه . ا هـ
(١٨١٩/٥) الصحاح للجوهري . ب .

(٢) رواه ابن ماجه كتاب الصدقات باب الحوالة رقم (٢٤٠٤) وقال في الزوائد : في اسناده انقطاع ص .

(٣) مليٌّ فليَتَّبِعْ : الملى بالهمز : الثقة الغني . ا هـ (٣٥٢/٤) النهاية ب .
فليَتَّبِعْ : أي إذا أُحِيلَ على قادر فليحتل . قال الخطابي : أصحاب الحديث يروونه اتَّبَعَ بتشديد التاء ، وصوابه بسكون التاء بوزن أكرم وليس هذا أمرًا على الوجوب ، وإنما هو على الرفق والادب والاباحة . ا هـ
(١٧٩/١) النهاية . ب .

١٤٠١٤ - إن من الظلم مَطْلَ الغني، وإذا أُتبعَ أحدُكم على ملىٌ فليَتَّبِعْ. وأَكْذِبُ الناسَ الصِّبَاغُ. (طب عن أبي هريرة).

١٤٠١٥ - مَطْلُ الغني ظلمٌ، وإذا أُحِيلَ أحدُكم على ملىٌ فليَحْتَلْ (ق عن أبي هريرة) (١).

١٤٠١٦ - المَطْلُ ظلمُ الغني، ومن أُتبعَ على ملىٌ فَلْيَتَّبِعْ. (عب عن أبي هريرة).

١٤٠١٧ - مَطْلُ الغني ظلمٌ، فإذا أُحِلَّتْ على ملىٌ فَاتَّبِعْهُ، ولا تَبِعْ بيعتين في واحدةٍ. (حم ق عن ابن عمر).

١٤٠١٨ - مَطْلُ الغني ظلمٌ، فإذا أُحِلَّكَ على ملىٌ فَاحْتَلْ، ولا تَقْرَبُوا حَبَالِي السَّبْيِ حَتَّى يَضَعْنَ وَلَا تُسَلِّمُوا عَلَى ثَمَرَةٍ حَتَّى يَأْمَنَ صَاحِبُهَا. (ابن عساكر عن أبي هريرة).

١٤٠١٩ - المَطْلُ ظلمٌ، ومن أُتبعَ على ملىٌ فَلْيَتَّبِعْ (عب عن أبي هريرة).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحوالات باب في الحوالة (١٢٣/٣)

ومسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب تحريم مَطْلِ الغني رقم (١٥٦٤)

والترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في مَطْلِ الغني أنه ظلم رقم (١٣٠٨)

ولفظ: ملىء عند البخاري والترمذي بتشديد اللام وغيرهم بالتخفيف ص.